

## تيسير الفقه لمعالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري الحلقة-902

سعد الشثري

قل ان يستولى الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولو الالباب جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متكمال يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي - 00:00:12

تعرض المقررات العلمية بأفضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم من شتى أنحاء العالم والتغلب على القيود الزمنية والمكانية بدورس تسجيلية و مباشرة يدرس في الجامعة طلاب من أكثر من أربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة - 00:01:08

واهلوا طالب العلم للترقي في مرتبه. تمنح الجامعة حالياً شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية والدراسات الإسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دوت كيه اي يو - 00:01:38

هاتف صفر صفر تسعه ستة واحد اربعة تسعه صفر اثنان اثنان الحمد لله رب الارباب مسبب الاسباب خالق البشر من تراب. وشاهد ان لا الله الا الله الكريم الوهاب. وشاهد ان محمدًا عبد الله رسوله - 00:01:58

خير خلق الله اجمعين صلى الله عليه وعلى صحبه وعلى ازواجه وعلى من سار على نهجه واقتفي اثره الى المئاب وسلم تسلیماً كثيراً اما بعد فمرحباً واهلاً وسهلاً بكم مشاهدينا في كل مكان عبر قناة ابن عثيمین الفضائية في برنامجكم تيسير الفقه البرنامج الذي تستعرض فيه المسائل الفقهية - 00:02:20

ميسر مختصر نناقش فيه ابرز المسائل في ابواب الفقه بشكل ميسّر نستفيد منه كل مسلم ومسلمة نناقش فيها ابرز الاحكام مع ضيفنا. يسرنا في هذا البرنامج مشاهدينا ان يكون ضيفاً لنا معالي الشيخ الدكتور العالمة سعد ابن ناصر - 00:02:44  
فبداية نرحب بمعالي الشيخ فاهلاً وسهلاً بكم معالي الشيخ. حياك الله. اهلاً وسهلاً ومرحباً بكم. وسائل الله جل وعلا لكم ايها المشاهدون التوفيق خيري الدنيا والآخرة كما اسأل الله لك اخي العزيز التوفيق والسداد في الدارين ولكل من شاركتنا في اعداد هذه الحلقات. الله - 00:03:04

الله امين اللهم امين مشاهدينا في كتاب الزكاة وفي ابوابه لا زلتنا معكم في حلقاتنا الماضية وفي هذه الحلقات باذن الله. في هذه الحلقة بعدما اخذنا انصباء زكاة الغنم علينا ان ندخل في بعض الاحكام المتعلقة في زكاة الغنم. اذا احتللت الاموال والاغنام بين صحيح - 00:03:27

ومريض وذكر واثنى آآ وكبار وصغار كيف تستخرج الزكاة من هذه الاغنام المختلفة وذاك كان النصاب اختلفت انواعه كذلك في بقية الانعام. فكيف تستخرج منه الزكاة وكذا بعدما اخذنا - 00:03:49

ما يمنع من الزكاة آآ من مرض او غيره ماذا يتجوز فيه؟ وكذا نأخذ باذن الله جل وعلا احكام الخلطة في زكاة الغنم وكيف يتعامل مع الخلطاء في زكاتهم. فعلينا ان نبدأ باذن الله جل وعلا في هذه المسائل وفي هذه المسألة التي ذكرتها متعلقة بهذه الاحكام - 00:04:09  
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد فقد تقدم معنا وجوب الزكاة في اربعة انواع من الاموال هي بقية الانعام والنقود عروض التجارة والخارج من الارض - 00:04:33

المراد ببقية الانعام الابل والبقر والغنم وتقدم ذكر الواجب في كل منها فيما مضى وذكرنا انه عند الارجاع لابد ان يراعى حال المالك فلا نوجب عليه او لا نأخذ منه حاملاً ولا ربة وهي التي تربى ابناءها ولا طرقة الفحل - 00:04:53  
الكريمة ولا الاكولة ولا فحل الظراب وهكذا لا بد من مراعاة الفقر فمن ثم لا نأخذ كبيرة السن الهرمة ولا المعيبة ولا ولا الصغيرة

وحييند نكتفي بما كان وسطا من اه الاموال - 00:05:17

عندما اه يكون عند الشخص آا اجناس مختلفة آا اذا كان من جنس مالين مختلفين فانه لا ينظم بعضها الى بعض في اخراج آا مثال ذلك لو كان عنده عشرون من الغنم - 00:05:42

وعنده خمسة عشر من البقر. فلا نقول ملك نصابا نصف نصاب بقر ونصف نصاب غنم وبالتالي نوجب عليه الزكاة لماذا؟ لاختلاف الجنسين. لو لكن لو كان المالان من جنس واحد - 00:06:04

فانه ينظم بعضها الى بعض في تتميم اه النصاب. ولو كانت من انواع مختلفة. مثال ذلك عندي عشرون من انام في الرياض وعشرون من الاغنام في مكة فانه ينظم بعضها الى بعض لانها من جنس واحد. وهكذا لو كان عند الانسان مثلا - 00:06:23

خمسة عشر من البقر وخمسة عشر من الجواميس. فحييند تجب الزكاة لان البقر والجاموس وان كانوا نوعين لا انهم من جنس واحد. ومن ثم نظم بعضهما الى بعض في اخراج الزكاة - 00:06:44

والواجب حيند اخراج زكاة بقدر قيمة المالين فنقوم هذا المال لان مثلا الجاموس قد يكون له اثمان اغلى من اثمان بقية البقر. وهكذا قد يكون تكون الابقار لها انواع متعددة بعضها السمين وبعضها الكبير وبعضها الضعيف. ومن ثم نظم بعضها الى بعض - 00:07:02 في تكميل النصاب لكن في الخارج نخرج ما كان متوضطا هل يجوز ان نخرج في الزكاة عن النصاب من بهيمة الانعام بهيمة انعام من غير ذلك المال الذي وجبت فيه الزكاة مثال ذلك. عندي خمسون - 00:07:28

هنا من الاغنام وجبت فيه شاة واحدة هل يجوز ان اشتري من السوق شاة فادفعها للمصدق وبالتالي اه يجزئني ذلك؟ نقول اذا كانت بقدر بقية المال فانه يجزى ولا حرج آا فيه. على الصحيح من اقوال اهل آا العلم. بشرط ان لا تكون - 00:07:49 انقص من مقدار الواجب عليه. ان يجب عليه اه مال مماثل لبقية ماله. فيخرج اه شاة او بقرة مماثلة لبقية اه المال. ولو اشتري من غير ما له لابد ان يكون - 00:08:14

كمتوسط صفات ما لديه من المال. لكن هل يجزى ان نخرج القيمة هل يجزى ان نخرج القيمة؟ وجبت علي شاة فهل يجوز ان اخرج القيمة او لا يجوز ذلك؟ هذه المسألة من مواطن الخلاف بين الفقهاء وقد - 00:08:34

تلف الفقهاء فيها على ثلاثة اقوال. لاحظ ان هذه المسألة في اي شيء في بهيمة الانعام اما الزكاة في النقود او الزكاة في عروض التجارة او الزكاة في غيرهما فهذا له باب. الان نتكلم عن - 00:08:55

اخراج القيمة في زكاة بهيمة الانعام فقط. اه هذه المسألة مما وقع الخلاف فيه بين اهل العلم على ثلاثة اقوال مشهورة القول الاول بأنه لا يجزى اخراج القيمة في زكاة بهيمة الانعام. وهذا هو مذهب جماهير اهل العلم فهو مذهب مالك - 00:09:13 شافعي والامام احمد رحمهم الله تعالى. قالوا لان الواجب قد نص عليه الشارع نص على تبييع ومسنة في في اه زكاة البقر. نص على شاة وشاتين في زكاة الاغنام. نص - 00:09:36

اه الشياحة وبنت المخاض وبينت اللبون الى اخره في زكاة الابل. فالنص هنا دليل على انه لا يجزى غيره. ومن القواعد المقررة عند الاصوليين ان النص صريح الدلالة على معناه - 00:09:54

ومن هنا لا يجزى غيره مقامه قالوا ويدل على ذلك ما ورد في الشريعة من الجبرانات من عدم السنة الواجبة عليه فانه يخرج سنا على ويخرج معه شاتين. فانه يخرج ويأخذ بدل - 00:10:11

لها شاتين واو يخرج اقل من السن الواجب عليه ويخرج معها شاتين او عشرين آا درهما. فحييند وجود هذا الجبران متى عند عدم الاصل فدل هذا على انه لا يجزى اخراج اه القيمة. في مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله انه يجزى اخراج القيمة - 00:10:30 واستدلوا على في اه على ذلك بما ورد في حديث معاذ انه كان يأخذ اه الكساء والقطيفة بدل الواجب في الزكاة. وفي الدلالة هذا الحديث اه شيء. من جهتين الجهة الاولى - 00:10:54

ان اه هذا الحديث لم يخص بان المراد به زكاة بهيمة الانعام. فلعل المقصود به اخراج اخراج اجل قيمة في زكاة عروض التجارة وهذه مسألة مستقلة كما تقدم نأتي لبحثها فيما يأتي. والجهة الاخرى من جهة آا الاسناد والدلالة. هل ثبت - 00:11:12

اـه هل علم النبي صلى الله عليه وسلم بفعله؟ هل هو في عهد النبوة او بعده هنا قول ثالث قال به بعض التابعين واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية بأنه يجزي اخراج القيمة عند الحاجة - [00:11:36](#)

سواء اـه عند حاجة صاحب المال او عند حاجة المصدق لـانه يشق عليه حـمل بـهـيـمـةـ الـانـعـامـ اوـعـنـدـ طـلـبـ الـمـسـتـحـقـينـ اـهـ لـذـكـ هـذـ القـوـلـ كما تقدم قال به طائفة ولعل الاظهر من - [00:11:52](#)

اقوال هو القول الاول بـانـهـ لـابـدـ مـنـ اـخـرـاجـ السـنـ المـعـتـبـرـ وـاـخـرـاجـ بـهـيـمـةـ الـانـعـامـ فـيـ زـكـاةـ بـهـيـمـةـ الـانـعـامـ لـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـدـ نـصـ عـلـىـ ذـكـ.ـ وـالـاـصـلـ فـيـ النـصـوـصـ وـجـوـبـ اـتـبـاعـهـاـ.ـ لـكـنـ لـوـ قـدـرـ [00:12:12](#) انـ الـاـمـامـ اـخـذـ بـالـقـوـلـ القـائـلـ بـجـواـزـ اـخـرـاجـ الـقـيـمـةـ وـاـوـجـبـ عـلـىـ النـاسـ اـنـ يـعـطـوـاـ لـمـوـظـفـيـ الـزـكـاةـ آـآـقـيـمـةـ مـعـيـنـةـ فـحـيـنـذـ لـابـدـ اـنـ يـلـاحـظـ انـ تـلـكـ الـقـيـمـةـ تـكـوـنـ آـآـ بـحـسـبـ قـيـمـةـ آـآـ ذـكـ الـمـالـ فـيـ السـوقـ [00:12:30](#)

وـبـالـتـالـيـ تـخـتـلـفـ هـذـهـ الـقـيـمـةـ مـنـ شـخـصـ اـلـىـ اـخـرـ يـعـنـيـ عـنـدـيـ اـنـ اـبـلـ غـالـيـةـ سـعـرـهـاـ مـرـتـفـعـ فـبـالـتـالـيـ لـوـ قـدـرـ اـنـ الـاـمـامـ وـظـعـ سـبـعـ مـئـةـ مـثـلـاـ وـهـيـ مـاـ عـنـدـيـ الـوـاحـدـ مـنـهـ قـيـمـتـهـ مـاـ بـيـنـ الـفـ وـمـئـتـيـنـ اـلـىـ الـفـ وـارـبـعـ مـئـةـ [00:12:56](#)

فـحـيـنـذـ اـخـرـجـ الـفـ وـثـلـاثـمـائـةـ الـمـتـوـسـطـ.ـ فـاـذـ جـاءـنـيـ الـمـصـدـقـ وـطـلـبـ مـنـيـ السـبـعـ مـئـةـ وـجـبـ عـلـيـ اـنـ اـخـرـجـ السـتـ مـئـةـ الـبـاـقـيـةـ وـاعـطـيـهـاـ لـلـفـقـرـاءـ وـيـعـطـيـهـاـ لـلـفـقـرـاءـ.ـ اـهـ كـذـكـ اـيـضاـ لـابـدـ اـهـ وـلـاـ يـجـوزـ لـلـاـنـسـانـ اـنـ [00:13:15](#)

اـهـ يـقـتـصـرـ عـلـىـ ماـ اـخـذـ مـنـهـ الـمـصـدـقـ.ـ اـهـ مـقـصـودـ اـنـ لـابـدـ مـنـ مـرـاعـاـتـ الـتـقـدـيرـ الـحـقـيـقـيـ لـلـمـخـرـجـ وـهـذـاـ لـاـ يـصـحـ اـنـ يـكـوـنـ دـائـمـاـ لـانـ بـهـيـمـةـ الـانـعـامـ يـخـتـلـفـ سـعـرـهـاـ مـنـ سـنـةـ اـلـىـ سـنـةـ.ـ فـعـنـدـمـاـ نـقـدـرـ شـيـئـاـ لـسـنـوـاتـ عـدـيـدـةـ [00:13:35](#)

هـذـاـ مـخـتـلـفـاـ وـغـيـرـ صـحـيـحـ لـانـ اـسـعـارـ الـاـبـلـ مـرـةـ تـرـتـفـعـ وـمـرـةـ تـنـزـلـ وـمـثـلـهـ اـسـعـارـ الـبـقـرـ وـاـسـعـارـ اـهـ الـغـنـمـ بـالـتـالـيـ لـاـ بـدـ مـنـ تـقـدـيرـ سـنـويـ وـمـنـ تـقـدـيرـ كـلـ جـزـءـ مـنـ كـلـ نـوـعـ مـنـ اـنـوـاعـ الـمـالـ بـحـسـبـهـ.ـ لـوـ قـدـرـ اـنـ الـمـصـدـقـ اـخـذـ اـقـلـ [00:13:58](#)

فـاـنـهـ حـيـنـذـ يـقـومـ صـاحـبـ الـمـالـ بـاـخـرـاجـ الـبـاـقـيـ وـلـاـ يـجـوزـ اـنـ يـكـتـفـيـ بـمـاـ اـخـذـ مـنـهـ الـمـصـدـقـ.ـ لـاـنـ لـمـ يـأـخـذـ جـمـيـعـ الـوـاجـبـ مـثـلـ ذـكـ لـوـ وـجـبـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ اـنـ يـخـرـجـ شـاتـيـنـ مـنـ الـغـنـمـ.ـ فـجـاءـهـ الـمـصـدـقـ وـقـالـ بـيـنـيـ وـبـيـنـكـ صـدـاقـةـ فـسـاـكـتـفـيـ [00:14:18](#) وـاـحـدـةـ حـيـنـذـ لـاـ يـجـوزـ لـهـ اـنـ يـأـكـلـ الثـانـيـ بـلـ يـجـبـ عـلـىـ الـمـالـكـ اـنـ يـخـرـجـ الثـانـيـ.ـ فـيـعـطـيـهـاـ لـلـمـسـتـحـقـينـ مـنـ اـهـ الـفـقـرـاءـ.ـ وـلـاـ يـجـوزـ لـهـ اـنـ يـأـخـذـهـ سـأـلـتـ عـنـ اـهـ مـسـأـلـةـ اـثـرـ الـخـلـطـةـ [00:14:41](#)

الـمـرـادـ بـالـخـلـطـةـ اـشـتـرـاكـ مـالـيـنـ وـخـصـوصـاـ مـنـ بـهـيـمـةـ الـانـعـامـ بـحـيـثـ تـكـوـنـ بـمـثـابـةـ الـمـالـ الـوـاحـدـ وـالـخـلـطـةـ عـلـىـ نـوـعـيـنـ خـلـطـةـ اـعـيـانـ يـسـمـونـهـاـ خـلـطـةـ اـشـتـرـاكـ بـاـنـ يـكـوـنـ بـيـنـيـ اـشـتـرـيـتـ اـنـ وـاـيـاـكـ مـئـةـ مـنـ الـغـنـمـ [00:15:00](#)

لـاـ نـمـيـزـ مـاـ لـكـ عـنـ مـاـ لـيـ.ـ فـهـذـهـ خـلـطـةـ شـرـكـةـ خـلـطـةـ اـعـيـانـ وـهـذـهـ تـؤـتـرـ عـلـىـ آـآـ الـزـكـاةـ.ـ هـكـذـاـ اـيـظـاـ خـلـطـةـ الـاـوـصـافـ بـاـنـ يـكـوـنـ عـنـدـكـ اـرـبـعـونـ وـعـنـدـيـ اـرـبـعـونـ فـنـقـوـمـ بـاـرـسـالـهـاـ سـوـيـاـ لـمـوـاطـنـ الـحـاجـاتـ وـاـمـاـكـنـ مـنـفـعـتـهـا~ [00:15:18](#)

فـحـيـنـذـ تـصـبـحـ بـمـثـابـةـ اـهـ الـمـالـ الـوـاحـدـ عـنـدـ جـمـاهـيرـ اـهـ الـعـلـمـ.ـ النـوـعـ الثـانـيـ يـسـمـيـ خـلـطـةـ اـيـشـ؟ـ اوـصـافـ.ـ اوـصـافـ.ـ وـالـاـوـلـ لـخـلـطـةـ عـيـانـ الـخـلـطـةـ عـنـدـ جـمـاهـيرـ اـهـ الـعـلـمـ تـصـيـرـ الـمـالـيـنـ كـاـلـمـالـ الـوـاحـدـ هـذـاـ مـذـهـبـ مـالـكـ وـالـشـافـعـيـ وـاحـمـدـ.ـ لـاـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ [00:15:42](#)

لـاـ يـجـمـعـ بـيـنـ مـفـتـرـقـ وـلـاـ يـفـرـقـ بـيـنـ مـجـمـعـ خـشـيـةـ الصـدـقـةـ.ـ فـدـلـ هـذـاـ عـلـىـ انـ الـاـجـتـمـاعـ وـالـاـخـتـلاـطـ مـؤـتـرـ فـيـ آـآـ الـزـكـاةـ.ـ وـقـدـ وـرـدـ فـيـ السـنـنـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ وـمـاـ كـانـ مـنـ خـلـيـطـيـنـ فـاـنـهـمـ يـتـرـاجـعـانـ [00:16:05](#)

بـيـنـهـمـ بـالـسـوـيـةـ يـعـنـيـ مـثـلـ ذـكـ عـنـدـيـ اـنـ سـتـونـ وـعـنـدـكـ اـرـبـعـونـ خـلـطـنـاهـاـ فـحـيـنـذـ جـمـيـعـ مـئـةـ.ـ وـالـمـئـةـ فـيـهـاـ شـاـةـ وـاـحـدـةـ.ـ وـبـالـتـالـيـ لـاـ نـخـرـجـ الاـشـاـةـ وـاـحـدـةـ.ـ الـمـصـدـقـ يـأـخـذـ مـنـ ايـنـوـعـيـنـ مـنـ شـيـاهـكـ حـسـبـ ماـ يـرـاهـ اـنـ اوـسـطـ الـمـالـ.ـ ثـمـ بـعـدـ ذـكـ اـنـ كـانـ قـدـ اـخـذـ مـاـ لـيـ نـظـرـتـ اـلـنـسـبـةـ [00:16:25](#)

الـشـاـةـ الـتـيـ اـخـذـتـ قـيـمـتـهـاـ مـثـلـاـ خـمـسـمـائـةـ.ـ هـمـ.ـ اـنـاـ عـنـدـيـ سـتـونـ مـنـ الـاـغـنـامـ وـعـنـدـكـ اـرـبـعـونـ.ـ معـنـيـ اـهـ يـجـبـ عـلـيـكـ اـنـ تـعـطـيـنـيـ اـرـبـعـينـ فـيـ مـئـةـ مـنـ قـيـمـةـ هـذـهـ الشـائـعـاتـ.ـ لـاـنـ قـدـ اـخـرـجـتـ الشـاـةـ مـنـ مـاـ لـيـ عـنـكـ.ـ وـمـنـ ثـمـ تـرـاجـعـنـ بـنـسـبـةـ [00:16:52](#)

هـلـ لـدـيـكـ مـنـ الـمـالـ؟ـ الـخـلـطـةـ اـهـ يـشـتـرـطـ فـيـهـاـ اـشـتـرـاكـ فـيـ اـكـثـرـ الـمـنـافـعـ الـتـيـ تـكـوـنـ بـيـنـ اـهـ بـهـيـمـةـ الـانـعـامـ بـعـضـهـاـ مـعـ بـعـضـ.ـ الـخـلـطـةـ قـدـ تـكـوـنـ

في الابل وقد تكون في وقد تكون في الغنم - 00:17:12

ويشترط ان يكون هناك اشتراك في المراح هو مكان المبيت بهيمة الانعام والمسرح والمراد به المكان الذي تجتمع فيه قبل ان تذهب للمراعي هذا الصحيح بعض اهل العلم يقول المسرح المراد به المراعي لكن المراعي شرط مستقل مخالف للمسرح. ايضا لا بد ان تكون متوافقة - 00:17:29

قفل المحلب والمراد به موضع حلب الابل. فان كانت مواطنها مختلفة فحين اذ آلا تكون خليطة. وليس المراد ان تتواافق في نفس الاناء وانما المراد ان تتواافق في مكان الحلب. في مكان اه الحلب. هكذا يكون اه اه - 00:17:53

واحدا بالنسبة لها يقرع هذه وهذه ايضا يكون المراعي وهو مكان الرعي واحدا ايضا ان يكون الراعي واحدة وبعض اهل العلم اشترط ايضا آآ الحوض الذي آآ ترد عليه من اجل آآ السقيا. آآ قولنا هناك المراعي - 00:18:15

آآ يدخل في محل الرعي ويدخل في ايضا على الصحيح وقت آآ الرعي اه جمهور اهل العلم يقولون لابد من الاشتراك في الصفات المست بعضهم يسقط بعض هذه الصفات وبعضهم يقول المؤثر هو ما يتعلق بالراعي الحوض مكان - 00:18:36

ان وبالمبيت وبعضهم يقول يكفي الراعي وحده اه هناك كلام كثير من اهل العلم في هذه الشروط ان تشترط جميعا او يشترط آآ بعضها. وقد ورد في آآ بعض الاحاديث التنصيص على بعض - 00:18:57

هذه الشروط لكن لاهل العلم اه كلام فيه. وبالاحظ ان النية لا اثر لها في الخلطة لو اختلط مالي ومالك بدون ان نعلم اصبح المال خليطا عليه حكم زكاة واحدة. او لو اتفق الراعي لدي والراعي لديك على خلطهما بدون علم المالك - 00:19:17

بدون علم المالكين. فحينئذ يعد خليطا يأخذ احكام آآ الخلطة. وكما تقدم آآ ان تؤثر ولها تأثير كبير. وانا اعطيك مثال واضح اجتماع عشرة اشخاص كل واحد منهم يملك اربعين شاة - 00:19:44

حينئذ الواجب هو على كل واحد شاة يعني في كل اربعين شاة وبالتالي تجب كم شاة يجب عشر شياه اذا اختلطوا اصبح هات كم اربعينه اربعون في عشرة اربع مئة. اربعة وعشرين - 00:20:07

الواجب اربع شياه. انظر نزلت من عشر الى اربع كذلك لو كان هناك ثلاثة عند كل واحد منهم اربعون فاختلطوا اربعون كل واحد عليه شاة الواجب ثلاث شياه اذا اختلطوا اصبحت مئة وعشرين الواجب - 00:20:24

ان شاء الله. واحدة وقد تؤثر الخلطة بالعكس مثل ذلك انا عندي ثلاثون وعندك ثلاثون لو كنا مفترقين لما وجبت الزكاة لا علي ولا عليك فلما اختلطناه وجب وجبت آآ الزكاة. الزكاة كما تقدم تكون بقدر المالين المصدق يأتي ويأخذ من مالي او من مالك. ثم بعد ذلك آآ - 00:20:42

من اخذ من ماله يعود الى الآخر على قدر آآ ملكيهما لو كان هناك اه عندي مثلا عشر وعندك عشر فاختلطنا هذه الخلطة غير مؤثرة لانها اصبحت عشرين عشرين لا زكاة آآ فيها. هكذا ايضا لو آآ خالطت من ليس من اهل الزكاة - 00:21:07

من ليس من اهل الزكاة كما لو كان مكاتب او كان كافرا فحينئذ الفقهاء يقولون لا تؤثر هذه الخلطة ويبقى مالي على آآ له حكم آآ مستقل. آآ مرات يقع آآ اختلاط او خلطة مع اختلاف المالين - 00:21:33

او مع اختلاف الحولين عندي انا نوع بقر وعندك انت يوميس اختلطنا حينئذ يضم بعضها البعض وتؤثر الخلطة لانهما من جنس واحد وان اختلفا النوع. لكن لو كان عندي بقر وعندك غنم - 00:21:53

ال الخلطة لا تؤثر لان المالين من جنسين مختلفين هكذا ايضا لو اختلط الحول انا حولي في شهر رجب وانت حولك في شهر صفر نقول الخلطة مؤثرة لكن لا يجب عليه اخراج الزكاة الا في وقت حوله وانت في اه وقت اه - 00:22:10

ولكن لو قدر ان الساعي اخذ منا زيادة. قال انتما خليطان ونحن لسنا بخليطين. نعم. فاخذ منا زيادة. فحينئذ نقول تجزئنا وتبرأ ذمتنا بذلك. واما اذا اخذ اقل اخذ اقل - 00:22:30

فحينئذ نقول لابد من اخراج الباقي. مثل ذلك عندي اربعين وعندك اربعون. هم. لما قربه وقت خروج المصدق معناهما خشية اه الصدقة لتجنب علينا شاة واحدة. نقول اخرجنا شاة لكن يجب اخراج الشاة الثانية. لأن هذا اه فرار وتحليل - 00:22:50

الله عز وجل لا لا يسوغ او لا تتطلي عليه حيل المخادعين. الفار من الزكاة حرام عليه هذا ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة. فدل هذا على التحرير وانه صاحبه - 00:23:12

اثم ولا يجوز اه اه ذلك. لو قدر ان عندي مال واحد في بلدين. عندي اه ثلاثة في هذا البلد من الاغنام وعندي ثلاثة في القصيم. فحينئذ نقول الفقهاء الحنابلة يقولون لا يجمع بينهما لانهما ليسا مختلطين - 00:23:32

والجمهور يقولون بل يعتبران كالمال الواحد لانهما لمالك واحد هل الخلطة تؤثر في غير الزكاة خلاص هذه في في غير الماشية؟ مم. هل الخلطة تؤثر في غير الماشية؟ يعني عندك اربعة انواع - 00:23:52

منها بهيمة الانعام الاموال اربعة التي تجب الزكاة هي بهيمة الانعام بقيمة الاموال هل تؤثر فيها الخلطة؟ الجمهور يقولون لا تؤثر الخلطة لماذا؟ قالوا لان الزكاة تجب بالاجزاء انا عندي مئة ومئة ريال وانت عندك مئة. الواجب اثنين ونصف عندي والواجب عليك اثنين ونصف. اذا جمعناهما فانه حينئذ يجب اه 00:24:11

اه خمسة مثل اثنين ونصف واثنين ونصف. هم. لكن قد تؤثر في مسائلتين في اه مسألة ما لو كان المالان اقل من النصاب. وهناك مسألة اخرى متعلقة بشركات المساعدة. لأن كثير من الفقهاء قالوا باه حكم 00:24:35

المال الواحد وبالتالي هذا يسموه شخصية اعتبارية ومن ثم من ملك القليل تخرج الزكاة اه تخرج الشركة الزكاة عنه ولو كانت اسهمه قليلة لان الشركة اصبحت بمثابة شخصية آآ واحدة واحكام الشخصية الاعتبارية - 00:24:55

لها تفاصيل وتفاريع كثيرة قد اشوفك تشهر بانتهاء الوقت والوقت لا يسع. جميل. اه نكون اه قد انهينا مشاهدينا الكرام المسائل المتعلقة وابرز الاحكام وابرز المسائل في زكاة بهيمة الانعام. وقد اخذنا انصباء زكاة الابل والبقر والغنم. واخذنا كذلك ختمنا بمسائل الخلطة في هذه الحلقات - 00:25:16

الماضية وهذه الحلقة باذن الله جل وعلا في الحلقة القادمة نبدأ معكم باذن الله في زكاة الحبوب والثمار. ونسأله سبحانه ان للشيخ على ما قدم وان ينفع بعلمه الاسلام والمسلمين وان يرفع مقامه ووالديه وزوجه وذريته في عليين والمسلمين جميعا مشاهدينا شكراء - 00:25:42

لكم وارجو ان نكون جميعا قد استفدنا من هذه المسائل المهمة وهذه المقاييس وهذه الفرائض وهذه الانصبة لاجل ان نستفيد جميعا فنسأل سبحانه ان فقهنا واياكم في الدين ويرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح في زكاة الحبوب والثمار سببا باذن الله حلقتنا القادمة فابقوا - 00:26:02

ومعنا دمتكم بخير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته جامعة المعرفة العالمية صرحت تعليمي متكمالي يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال بأساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي - 00:26:22

تعرض المقررات العلمية بأفضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم من شتى أنحاء العالم والتغلب على القيود الزمنانية والمكانية بدروس تسجيلية و المباشرة يدرس في الجامعة طلاب من أكثر من أربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة - 00:26:50

يؤهل طالب العلم للترقي في مراتبه. تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دبليو دوت كيه اي يو - 00:27:20

هاتف صفر صفر تسعة ستة واحدة اربعة تسعة صفر اثنان اثنان قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب - 00:27:40